

قانون رقم ١٦٨ لسنة ١٩٩١

بموجب موازنة الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات

للسنة المالية ١٩٩٢/٩١

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت استخدامات وإيرادات الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٥٣٨٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة عشر مليوناً وثلاثمائة وستة وثمانون ألف جنيه) وفقاً لمسايلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٨١٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وثمانمائة وثلاثة عشر ألف جنيه ، موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الأول : أجور بمبلغ ١١٢٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٦٩٣٠٠٠ جنيه

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٢٥٧٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره إثنا عشر مليوناً وخمسمائة وثلاثة وسبعون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) جملة الباب الثالث : استخدامات استثمارية بمبلغ ١٢٢٦٠٠٠ جنيه .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣١٣٠٠٠ جنيه .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ٢٨١٣٠٠٠ (فقط وقدره مليونان وثمانمائة وثلاثة عشر ألف جنيه) بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ بمبلغ ١٢٥٧٣.٠٠٠ جنيه (فقط وقدره اثنا عشر مليوناً وخمسمائة وثلاثة وسبعون ألف جنيه) بالباب الرابع - قروض وتسهيلات أثمانية .

(المادة الثانية)

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملاحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٢/٩١ على هذه الهيئة .

(المادة الثالثة)

تأمر الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات الاستثمارية - إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الرابعة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما ينحصر لها من الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

(المادة الخامسة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة السادسة)

يلشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩١
يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ذي الحجة سنة ١٤١١ هـ
(الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩١ م) .

حسنى مبارك

بيان موازنة الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات

للسنة المالية ١٩٩٣/٩١

الإيرادات		الاستخدامات	
١٩٩١/٩٠	١٩٩٢/٩١	١٩٩٠/٩٠	١٩٩٢/٩١
جيبه	جيبه	جيبه	جيبه
١٠٠٠٠٠٠٠	٢٨١٣٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠	١١٢٠٠٠٠٠
١٠٠٠٠٠٠٠	٢٨١٣٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠	١٦٩٣٠٠٠٠
١٠٠٠٠٠٠٠	٢٨١٣٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠	٢٨١٣٠٠٠٠
—	—	١٠٠٠٠٠٠٠	—
٢٢٥٠٠٠٠٠	١٢٥٧٣٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠	٢٨١٣٠٠٠٠
٢٢٥٠٠٠٠٠	١٢٥٧٣٠٠٠	٢٢٥٠٠٠٠٠	١٢٢٦٠٠٠٠
٢٢٥٠٠٠٠٠	١٢٥٧٣٠٠٠	—	٣١٣٠٠٠٠
٢٢٥٠٠٠٠٠	١٥٣٨٦٠٠٠	٢٢٥٠٠٠٠٠	١٢٥٧٣٠٠٠
٢٢٥٠٠٠٠٠	١٥٣٨٦٠٠٠	٣٢٥٠٠٠٠٠	١٥٣٨٦٠٠٠
<p>بأب ٢ - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ...</p> <p>جملة الإيرادات الجارية ...</p> <p>بأب ٣ - الإيرادات الرأسمالية المتوقعة والتسهيلات الائتمانية</p> <p>بأب ٤ - القروض والإسهامات الائتمانية</p> <p>جملة الإيرادات الرأسمالية ...</p> <p>إجمالي الإيرادات ...</p>		<p>بأب ١ - الأجور ...</p> <p>بأب ٢ - النفقات الجارية والتحويلات الجارية ...</p> <p>جملة الاستخدامات الجارية ...</p> <p>بأب ٣ - الاستخدامات الاستثمارية</p> <p>بأب ٤ - التحويلات الرأسمالية</p> <p>جملة الاستخدامات الرأسمالية ...</p> <p>إجمالي الاستخدامات ...</p>	